

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون
الملحق رقم ٣٤ (A/39/34)



الأمم المتحدة

تقرير وحدة التفتيش المشتركة

الجمعية العامة
الوثائق الرسمية : الدورة التاسعة والثلاثون
الملحق رقم ٣٤ (A/39/34)



الأمم المتحدة
نيويورك ، ١٩٨٤

ملاحظة

تتألف رموز وثائق الأمم المتحدة من حروف وأرقام .
ويعني إيراد أحد هذه الرموز الاحالة الى إحدى وثائق
الأمم المتحدة

[الأصل : بالانكليزية]

[٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٤]

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١	١	أولا - مقدمة.....
١	٣- ٢	ثانيا - المنظمات المشتركة في الوحدة.....
٢	٦- ٤	ثالثا - تكوين الوحدة.....
٣	٧	رابعا - الأمانة.....
٣	٩- ٨	خامسا - برنامج العمل.....
٣	١٣-١٠	سادسا - المشاورات.....
٤	١١٥-١٤	سابعا - موجزات تقارير وحدة التفتيش المشتركة وملاحظاتها
		ألف - مكتب تنفيذ المشاريع التابع لبرنامج الأمم
٤	٢١-١٥	المتحدة الانمائي (JIU/REP/83/9)
		باء* - مساهمة منظومة الأمم المتحدة في صون
		وإدارة التراث الثقافي والطبيعي في آسيا
٧	٢٧-٢٢	والمحيط الهادئ (JIU/REP/83/10) ...
		جيم - التعاون بين مكاتب منظومة الأمم
٩	٣٢-٢٨	المتحدة وإدارتها (JIU/REP/84/1) ...
		دال - تقرير عن البرنامج الرئيسي ١١٠ للضمان
		الاجتماعي التابع لمنظمة العمل الدولية
١٠	٣٩-٣٣	(JIU/REP/84/2)
		ها* - سياسة التوظيف وتطبيقها في منظومة
١٢	٤٧-٤٠	العمل الدولية (JIU/REP/84/3)
		واو - المنظمة الدولية للملاحة البحرية
١٣	٥٦-٤٨	(JIU/REP/84/4)

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
١٥	٥٧ - ٦٣	زاي - السياسة العامة والممارسات المتبعة في مجال المنشورات في منظومة الأمم المتحدة (JIU/REP/84/5)
١٨	٦٤ - ٧٤	ح ^ا - تقرير عن مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية (JIU/REP/84/6)
٢٠	٧٥ - ٨٥	ط ^ا - رفع التقارير الى المجلس الاقتصادي والاجتماعي (JIU/REP/84/7)
٢٣	٨٦ - ٩٠	يا ^ا - تقرير عن مشاكل الموظفين في برنامج الأغذية العالمي (JIU/REP/84/8)
٢٥	٩١ - ٩٦	كاف - مذكرة عن استعراض الجانب الإداري لمشروع الاتصالات المشترك بين بلدان الشمال واليونسكو في افريقيا (JIU/NOTE/84/1)
٢٧	٩٧ - ١٠٨	لام - تقرير عن التعاون التقني للوكالة الدولية للطاقة الذرية (JIU/REP/84/9)
٢٩	١٠٩ - ١١٥	ميم - الخدمات المشتركة لمنظمات الأمم المتحدة في مركز فيينا الدولي (JIU/REP/84/10)

أولا - مقدمة

١ - هذا التقرير ، هو التقرير السادس عشر الذى تعدده وحدة التفتيش المشتركة منذ انشائها في ١ كانون الثاني/يناير ١٩٦٨ ويرد به بيان بأنشطة الوحدة خلال الفترة من ١ تموز/يوليه ١٩٨٣ الى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٨٤ (١) .

ثانيا - المنظمات المشتركة في الوحدة

٢ - فيما يلي أسماء المنظمات المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة :

الأمم المتحدة والهيئات التابعة لها

منظمة العمل الدولية

منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)

منظمة الطيران المدني الدولية (ايكافو)

منظمة الصحة العالمية

الاتحاد البريدي العالمي

الاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية

المنظمة العالمية للأرصاد الجوية

المنظمة الدولية للملاحة البحرية

المنظمة العالمية للملكية الفكرية

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

٣ - والصندوق الدولي للتنمية الزراعية هو الوحيد من بين الوكالات المتخصصة الذى ليس من المنظمات المشتركة في الوحدة حتى الآن .

ثالثا - تكوين الوحدة

- ٤ - كانت الوحدة في ٣٠ حزيران / يونيه ١٩٨٤ مكونة على النحو التالي :
- السيد ألفريد ن . فورد * (بربادوس) ، رئيسا
السيد م . صلاح أ . ابراهيم * (مصر) ، نائبا للرئيس
السيد مارك أ . ألن ** (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية)
السيد موريس برتراند * (فرنسا)
السيد الكسندر س . ايفيموف ** (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية)
السيد تومان هوتاغا لونغ ** (اندونيسيا)
السيد ناصر قدور ** (الجمهورية العربية السورية)
السيد مصطفى ولد خليفة * (موريتانيا)
السيد ايرل د . سوم * (الولايات المتحدة الامريكية)
السيد ميلجينكو فوكوفيتش * (يوغوسلافيا)
السيد نورمان ويليامز ** (بنما)
- ٥ - انتخبت الوحدة وفقا للمادة ١٨ من نظامها الأساسي السيد ألفريد ن . فورد رئيسا والسيد م . صلاح أ . ابراهيم نائبا للرئيس للسنة التقويمية المنتهية في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٤ . وفي عام ١٩٨٣ كان السيد ميلجينكو فوكوفيتش رئيسا للوحدة والسيد ألفريد فورد ، نائبا للرئيس .
- ٦ - لما كانت مدة خدمة السيد برتراند ، والسيد فورد ، والسيد مصطفى ، والسيد سوم ، والسيد فوكوفيتش ، ستنتهي في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ ، ولما كان السيد ألن قد قدم استقالته من الوحدة على أن تبدأ في ٢١ أيلول / سبتمبر ١٩٨٤ ، فان الجمعية العامة سوف تقوم وفقا للمواد ٢ ، ٣ ، ٤ من النظام الأساسي للوحدة في دورتها التاسعة والثلاثين بالنظر في تعيين مفتشين لملء الشواغر الناتجة عن ذلك .

-
- * تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٥ .
- ** تنتهي مدة عضويته في ٣١ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٧ .

رابعاً - الأمانة

٧ - تتكون أمانة الوحدة من الأمين التنفيذي و ٧ موظفين من الفئة الفنية و ١١ موظفاً من فئة الخدمات العامة .

خامساً - برنامج العمل

٨ - عم الأمين العام للأمم المتحدة على الدول الأعضاء والمنظمات المشتركة في الوحدة الوثيقة A/39/87 التي تتضمن برنامج عمل الوحدة لعام ١٩٨٤ ، الذي وضع وفقاً للمادة ٩ من النظام الأساسي للوحدة . ويتضمن برنامج العمل اجراء دراسة تتعلق بالتمثيل الميداني لهيئات ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة كانت الجمعية العامة قد طلبتها في الفقرة ٣٠ من قرارها ١٧١/٣٨ المؤرخ في ١٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨٣ . وسوف تقدم هذه الدراسة الى الدورة الأربعين للجمعية العامة . وقد أخذ برنامج العمل في الاعتبار أيضاً بقدر الامكان ، الطلبات والاقتراحات التي قدمتها المنظمات المشتركة في الوحدة .

٩ - قرر المفتشون المعنيون بوضع التقرير الختامي عن اعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة (البند ١ (د) من برنامج العمل لعام ١٩٨٤) عدم وضع التقرير في هذا الوقت . وقد تقرر ذلك نظراً لقصر الوقت وقلة الموارد ولأن التقرير سيحتاج الى أن يأخذ في الاعتبار المقررات التي ستتخذها الجمعية العامة وغيرها من الهيئات التشريعية في المنظومة بشأن تقارير أخرى لوحدة التفتيش المشتركة لم ينظر فيها بعد .

سادساً - المشاورات

١٠ - تحافظ الوحدة على القيام بأوسع قدر ممكن من الاتصالات . فقد اجتمعت في شهر تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٣ ، أثناء الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة بمجموعة ال ٧٧ . وتركزت المناقشات بوجه عام على تقرير وحدة التفتيش المشتركة الخامس عشر وعلى برنامج عملها . وقد أيدت فكرة عقد اجتماعات دورية بين مجموعة ال ٧٧ والوحدة . وقد عقد المفتشون اجتماعات غير رسمية في كانون الثاني / يناير ١٩٨٤ مع ممثلي مجموعتين من الدول الأعضاء في جنيف - هما مجموعة الدول الغربية ودول أخرى ، ومجموعة بلدان أمريكا اللاتينية . وكان من بين الموضوعات التي ناقشت

نتائج الدورة الثامنة والثلاثين للجمعية العامة فيما يتعلق بتقارير وحدة التفتيش المشتركة ووضع برنامج الوحدة لعام ١٩٨٤ . والوحدة تعتبر أن هذه الاجتماعات مفيدة للغاية لأنها تمكنها من الوقوف على نظرة الدول الأعضاء الى عملها . والمفتشون يتطلعون الى عقد المزيد من الاجتماعات مع هاتين المجموعتين وغيرهما من المجموعات ، حسب طلبها .

١١ - وفي آذار/مارس ١٩٨٤ نظمت وحدة التفتيش المشتركة جلسة تقييم غير رسمية مشتركة بين الوكالات مدتها ثلاثة أيام حضرها أخصائيون في التقييم وممثلون من ٢٥ منظمة . وكانت اجتماعات مماثلة لهذه الاجتماعات قد عقدت أيضا في عام ١٩٧٧ و ١٩٧٩ و ١٩٨١ و ١٩٨٢ . وقد ناقش الاجتماع الذي عقد في عام ١٩٨٤ من بين عدة موضوعات ، جهود التقييم الوطنية ، وأثر التقييم على وضع القرارات الادارية ورسم السياسة ، والتقييم الذاتي المتأصل في المشروع .

١٢ - واجتمعت الوحدة في أيار/مايو ١٩٨٤ مع اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية أثناء دورتها المعقودة في جنيف . ونوقش في الاجتماع تطوُّر بضعة تقارير في برنامج عمل الوحدة . وقد اجتمع رئيسا الوحدة واللجنة في العام الماضي لمناقشة الموضوعات التي تلقى منهم اهتماما متبادلا والتي تؤثر في منظومة الأمم المتحدة .

١٣ - وواصلت الوحدة أيضا الاتصال بلجنة الخدمة المدنية الدولية ، وفريق مراجعي الحسابات الخارجيين ودوائر الادارة ومراجعة الحسابات في عدة أمانات .

سابعاً - موجزات تقارير وحدة التفتيش المشتركة وملاحظاتها

١٤ - ترد أدناه موجزات للتقارير الصادرة عن وحدة التفتيش المشتركة في الفترة من تموز/يوليه ١٩٨٣ الى حزيران/يونيه ١٩٨٤ . ويرد أيضا اسم المنظمة التي ارسل اليها التقرير لاتخاذ الاجراء اللازم .

ألف - مكتب تنفيذ المشاريع التابع
لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي
(٢) (JIU/REP/83/9)

١٥ - يقوم برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وهو المنظمة المركزية لتنسيق وتمويل عمليات التعاون التقني ، أيضا بالتنفيذ المباشر للمشاريع . ويقوم البرنامج بذلك

عن طريق مكتب تنفيذ المشاريع التابع له وهو جزء لا يتجزأ من برنامج الأمم المتحدة الانمائي . ويغطي برنامج الأمم المتحدة الانمائي في التنفيذ المباشر المشاريع غير التقنية والمشاريع التقنية ؛ وتنفذ معظم المشاريع التقنية عن طريق عقود من الباطن . وفي عام ١٩٨١ بلغت النفقات التي قدمها مكتب تنفيذ المشاريع ٥٢ مليوناً من دولارات الولايات المتحدة ممولة من الموارد البرنامجية لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، و ١٧ مليوناً من صندوق المشاريع الانمائية و ٦ ملايين من مكتب الأمم المتحدة للسجل السوداني و ٧٩ مليوناً من كل مصادر الأموال . وجاء المكتب في المرتبة الخامسة بين الوكالات الست والعشرين المنفذة لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي .

١٦ - ويشير التقرير الى أنه منذ بدء التنفيذ المباشر في عام ١٩٧٣ ، ظلت عمليات مكتب تنفيذ المشاريع مصدر خلاف بين برنامج الأمم المتحدة الانمائي والوكالات التقنية الرئيسية التابعة لأسرة الأمم المتحدة . وحجة الوكالات ضد التنفيذ المباشر تتضمن النقاط التالية : أن أنشطة مكتب تنفيذ المشاريع قد تعدت بصورة متزايدة على قطاعات الاختصاص التقني للوكالات ؛ وأن طاقة المنظومة على الانجاز وخبرتها ومعرفتها المتخصصة لا تستخدم استخداماً كاملاً عند تنفيذ برنامج الأمم المتحدة الانمائي للمشاريع ، الأمر الذي قد يقضي بالاضافة الى ذلك على مفهوم المشاركة الثلاثية (الحكومات ، وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، والوكالات) الذي ينظم عمل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ؛ وأن التنفيذ المباشر ينتقص من الدور الرئيسي لبرنامج الأمم المتحدة الانمائي ، ألا وهو تعبئة الموارد للبرنامج ، ووضع وتنسيق سياساته التشغيلية ، والقيام بدور الحكم المحايد في المنازعات التي تنشأ أثناء تنفيذ البرنامج .

١٧ - وتتضمن الحجج المضادة التي ساقها برنامج الأمم المتحدة الانمائي النقاط التالية : أن المشاريع غير التقنية التي ينفذها مكتب تنفيذ المشاريع هي أنشطة ادارية وأنشطة دفع أموال لا يجوز أن تعتبر تنفيذاً للمشاريع ، هذا بينما يبلغ حجم المشاريع التقنية التي تنفذ تنفيذاً مباشراً حوالي ٤ في المائة من مجموع نفقات المشاريع الممولة من برنامج الأمم المتحدة الانمائي التي انجزتها المنظومة في عام ١٩٨١ ، وهذا حجم أصغر من أن يقوض مبدأ المشاركة مع الوكالات ؛ وأن قصور الدعم الفني للمشاريع المقدم من بعض الوكالات والمصحوب بتزايد طلبات الوكالات الحصول على تكاليف الدعم الذي تقدمه ينبغي أن يوازن بطرائق بديلة للطريقة التقليدية لتنفيذ الوكالات للمشاريع ؛ وأن تنازع الاختصاصات حول المشاريع ذات الطابع المتعدد التخصصات تجعل من الصعب اختيار الوكالة المنفذة ؛ وأن التعاقد من الباطن الذي ينبغي أن يأتي للبرنامج بمعرفة متعمقة جديدة لا تمارسه كـل الوكالات الى حد كاف ؛ وأن احتياجات برنامج الأمم المتحدة الانمائي المتزايدة لأنشطة دعم البرامج تتطلب اجراءات تدار مركزياً لتلبية المطالب الجديدة على الصعيد الميداني .

١٨ - يرسم التقرير صورة شاملة لعمليات مكتب تنفيذ المشاريع ، ويشير إلى أن نهج التنفيذ المباشر لا يخدم أهداف السياسة المتوخاة في قرار الجمعية العامة ٣٤٠٥ (د - ٣٠) المؤرخ في ٢٨ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥ بشأن الأبعاد الجديدة ، الذي يركز على تطوير القدرات التقنية والتنظيمية والإدارية للبلدان النامية ، ومما يزيد من ذلك أن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لم يرق على أنه وكالة تقنية متخصصة . وعلاوة على ذلك ، إن قرار الجمعية العامة ١٩٧/٣٢ المؤرخ في ٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة يمنح إدارة التعاون التقني لأغراض التنمية التابعة للأمانة العامة ، واللجان الإقليمية ، ولاية لتنفيذ بعض أنواع الأنشطة مثل المشاريع المتعددة التخصصات وغيرها من المشاريع التي لا تدخل ضمن الأطر المتخصصة للوكالات ، والتي كان من المتوخى في السابق أن ينفذها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي تنفيذا مباشرا . يضاف إلى ذلك أن المبادئ التوجيهية للتنفيذ المباشر التي وضعت في عام ١٩٧٤ ونقحت مرتين منذ ذلك الوقت استجابة لاعتراضات الوكالات على التوسع السريع في عمليات مكتب تنفيذ المشاريع ، لم تزل ما تعترضه الوكالات موقفا متعارضا من جانب برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إذ يكون حكما وطرفا في آن واحد في اختيار طرق التنفيذ . ويجد المفتشون علاوة على ذلك أنه رغم توقعات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ١٩٧٧ لأن يركز التنفيذ المباشر بصورة متزايدة على المشاريع غير التقنية ظلت أنشطة مكتب تنفيذ المشاريع تركز على الميادين التقنية التي تغطيها ولايات الوكالات وأن البرنامج ، على عكس الوكالات ، ليس مجهزا جيدا من الناحية الفنية لكي يتمكن من مراقبة أعمال المتعاقدين معه من الباطن ، الذين لا يولون اهتماما يذكر لنقل المهارات إلى البلدان النامية وتدريب مواطنيها .

١٩ - وبينما يعترف المفتشون بأن قصور الدعم الفني المقدم من بعض الوكالات المنفذة للمشاريع التي يمولها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ربما يكون قد اضطرر البرنامج إلى توسيع مكتب تنفيذ المشاريع ، فانهم يعتقدون أن الحل ليس فسيحا . ازدواج قدرة الوكالات التنفيذية على الانجاز بل معالجة المشكلة من مصدرها . وينتهون إلى نتيجة مفادها أن نمو مكتب تنفيذ المشاريع كوكالة منفذة تقترب في نطاق عملياتها من الوكالات المتخصصة الكبيرة ، مع افتقاره إلى خبراتها التقنية ، كان له أثر ضار على العلاقة بين البرنامج والوكالات .

٢٠ - ويوصي التقرير بأن يقوم مجلس إدارة برنامج الأمم المتحدة الإنمائي بوضع صلاحيات جديدة لقيام البرنامج بالتنفيذ المباشر ، تقصر هذا التنفيذ على المشاريع ذات الطابع غير التقني ، وأن تقوم لجنة التنسيق الإدارية بالنظر في الإجراءات المتبعة في مكتب تنفيذ المشاريع لكي توصي بأن تتبع جميع المنظمات الإجراءات التي ثبتت جدواها في تقديم التعاون التقني إلى الحكومات .

٢١ - وقد أرسل التقرير في ٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٣ إلى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الإجراء اللازم وإلى المنظمات الأخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

باء - مساهمة منظومة الأمم المتحدة في صون وإدارة
التراث الثقافي والطبيعي في آسيا والمحيط
الهادئ (JIU/REP/83/10) (٣)

٢٢ - يأتي هذا التقرير في أعقاب الدراسات السابقة التي قامت بها وحدة التفتيش المشتركة عن الموضوع نفسه في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ويرمي إلى المساهمة في البحث عن تدابير أكثر فعالية تهدف إلى وقف تدهور الموارد البيئية - الهواء ، والماء ، والتربة ، والغابات ، وموارد الحياة البحرية ، والتراث الثقافي - الذي كان خلال العقد الماضي موضع العديد من المؤتمرات الدولية ، والاتفاقيات ، والاستراتيجيات ، وقرارات منظومة الأمم المتحدة ، وخاصة قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة . وقد عولت هذه المؤتمرات والتوجيهات التشريعية لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة تفويضا بالمشاركة مشاركة ايجابية في حماية وإدارة البيئة البشرية ، بما في ذلك على وجه الخصوص التراث الثقافي والطبيعي ، ودعم جهود البلدان النامية في هذا الميدان . ويركز هذا التقرير على منطقة آسيا والمحيط الهادئ ، التي حبيت بتراث بالغ الثراء والتنوع يرجع تاريخه إلى آلاف السنين .

٢٣ - ويستعرض التقرير ما للتراث من قيمة متعددة الجوانب للتنمية الاجتماعية - الاقتصادية المتواصلة في المنطقة . بالإضافة إلى الجوانب الروحية والاجتماعية والثقافية والأيكولوجية والطبية وغير ذلك من الجوانب الهامة يمثل التراث الثقافي والطبيعي مصدرا رئيسيا للدخل ، لا سيما عن طريق السياحة والاستغلال التجاري للغابات وموارد الحياة البحرية والموارد البحرية . وتعد موارد التراث ، خاصة للمجتمعات المحلية الريفية ، وسيلة حيوية من وسائل كسب المعيشة والدخل . بيد أن الرعاية المناسبة لهذه الموارد ، لضمان استمرار رفاهية الأجيال ، تعرقها الضغوط السكانية في عدة بلدان ، بالإضافة إلى خطط التعصير الواسعة النطاق ، وعمليات التحضر والتصنيع المكثف مما يفرض في بعض الحالات إلى التدهور البيئي وتزايد سرعة معدلات إزالة الحراج والتصحر ، فضلا عن الانقراض شبه التام لبعض أنواع الحياة البحرية .

٢٤ - ويستنتج التقرير أن حكومات المنطقة على وهي بهذه المشاكل وانها قد اعتمدت مجموعة من التدابير لطرقها على الصعيدين الوطني والإقليمي ، بدعم من مؤسسات منظومة الأمم المتحدة . ورغم أن الأحكام الموجودة حاليا في العديد من البلدان جد جذيرة بالثناء ، فقد لا تكون كافية لضمان قيام إدارة ناجعة ومتواصلة لموارد التراث والاستخدام الأمثل لمساهمات منظومة الأمم المتحدة . ومن المستصوب كذلك أن تضع حكومات المنطقة استراتيجيات صون مترابطة وشاملة وطويلة الأجل وأن تنسقها مع نهج على الصعيدين الإقليمي والدولي ؛ وأن تعزز وكالات التنسيق البيئي المركزية لتشجيع اعتماد نهج متكامل

ومتوازن ازاء قضايا الصون ؛ وأن تشدد على التدريب والتكوين المنظم للخبرات الوطنية بوصفها هدفا من أهداف التعاون الانمائي مع منظومة الأمم المتحدة ؛ وأن تضمن المشاركة الكاملة لكل فئات السكان في برامج الصون ، خاصة على مستوى المجتمعات المحلية .

٢٥ - ويلاحظ التقرير ، وهو يقيم مساهمة وأداء خمس مؤسسات تابعة للمنظومة ، وهي برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة ، واللجنة الاقتصادية لآسيا والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ ، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، انه على الرغم من أن مدخلاتها المالية تزداد وتضيق بالمقارنة مع الحاجات الاجمالية ، فقد أدى دورها الاستشاري والحافز والتشجيعي الى تحقيق بعض النتائج الباهرة . وتشمل هذه على وجه الخصوص : بالنسبة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة - اعتماد حكومات المنطقة لبرامج عمل دون الاقليمية في مجال البيئة ؛ وبالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي - انشاء العديد من الأماكن المخصصة للحياة البرية أو لمتنزهات ووضع سياسات وقوانين ملائمة ؛ وبالنسبة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة وبرنامج الأمم المتحدة الانمائي - ترميم الآثار المعمارية وتحسين حفظها ، والقيام بتعزيزها للقدرات الفنية الوطنية على صون التراث الثقافي في عدة بلدان . ولا يقل عن ذلك قيمة الأورار التي تؤيد بها المؤسسات الأخرى التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ولا سيما البنك الدولي ، ومصرف التنمية الآسيوي ، والمتبرعون الثنائيون ، والمنظمات غير الحكومية وخاصة الاتحاد الدولي لصون الطبيعة والموارد الطبيعية ، والصندوق العالمي للحياة البرية .

٢٦ - ويلخص المفتشون نقاط القوة والضعف في أداء منظومة الأمم المتحدة وبوصون ، في جملة أمور ، بأن تساعد المنظمات المعنية الحكومات على وضع استراتيجيات صون طويلة الأجل ، وانشاء أربعة برامج تدريب دون الاقليمية في مجال ادارة الحياة البرية والمتنزهات والانضمام الى معاهدات الصون المتعددة الأطراف ؛ وينبغي أن تتجه أنشطة منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة بصورة منتظمة الى بناء الاعتماد على الذات الوطني وتعزيز روابط التعاون التقني فيما بين البلدان النامية ؛ وينبغي أن تعبر منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة مزيدا من الاهتمام للجوانب الادارية لصون التراث الثقافي وأن تساعد في تطوير نظام شبكي للتعاون بين مختبرات الصون الوطنية في المنطقة .

٢٧ - وقد أرسل هذا التقرير في ١٥ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٨٣ الى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى المدير العام لكل من منظمة الأغذية والزراعة واليونسكو لاتخاذ الاجراء اللازم ، وإلى المنظمات الأخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

جيم - التعاون بين مكاتب منظومة الأمم المتحدة
وإدارتها (JIU/REP/84/1) (٤)

٢٨ - يشكل تبادل المعلومات وظيفة أساسية من وظائف مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وعضوا متزايد الأهمية من عناصر التقدم على نطاق العالم في " عصر المعلومات " الأخذ في الظهور . وفي ضوء هذه العوامل ، شدد المجلس الاقتصادي والاجتماعي مؤخرا على الحاجة إلى تيسير الوصول إلى نظم معلومات المؤسسات ، وتحقيق التنسيق والانسجام فيما بينها . ولذلك يعالج هذا التقرير ، وهو واحد من مجموعة من التقارير التي تعدّها وحدة التفتيش المشتركة عن هذا الموضوع ، المكاتب والخدمات المكتبية ، التي تؤدي دورا حاسما في تنظيم تدفق المعلومات وتنسيق المراقبة البليوغرافية لوثائق المنظومة لاستخدامها من قبل الدول الأعضاء ، والموظفين ، والباحثين وغيرهم من المستعملين داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها .

٢٩ - وبالرغم من أن حوالي اثنتي عشرة مكتبة كبيرة قد سجلت تقدما كبيرا في تقديم خدمات حديثة ومستجيبة لمستعمليها ، فإن بقية السبعين مكتبة التابعة للمنظومة صغيرة جدا من حيث الحجم ، ومحدودة من حيث الخدمات التي في وسعها تقديمها ، وتأخرة جدا في مجال تطبيق التكنولوجيا العصرية للمعلومات . وما زالت مكاتب المنظومة ككل غير مستخدمة جيدا بوصفها موردا لنظام معلومات ، ولا تسهم كما ينبغي في دعم البرامج الفنية للمنظمات . ويستعرض التقرير الأنماط والانجازات والمشاكل الموجودة في الهيكل الحالي للمكاتب ، وتزويدها بالموظفين والمستعملين والخدمات ، والمجموعات ، وأدوات الاعلام .

٣٠ - وينبغي تطبيق " نهج النظم " لتعزيز عمليات المكاتب في ثلاثة مجالات رئيسية . أولا أن المكاتب تعمل بصورة طامة في عزلة عن بعضها البعض ، وهي في حاجة إلى تطوير شبكة متعاضدة من المكاتب وإقامة روابط مع مصادر المعلومات الخارجية لاضفاء المزيد من الفعالية على استخدام الموارد المكتبية المتوفرة . ثانيا ، ينبغي أن تصبح المكاتب ذاتها أكثر اتجاها نحو النظم وذلك بإقامة روابط أكثر تنظيما مع بعضها البعض وممع وحدات المعلومات الأخرى وتطوير دورة مكتبة من عمليات الإدارة الداخلية . ثالثا أن التكنولوجيا والنظم الجديدة للمعلومات سيكون لها أثر كبير على العمليات القائمة للمكاتب في العديد من المجالات وينبغي تحديدها واستخدامها بصورة أكثر انتظاما .

٣١ - وقد خلص المفتشون إلى أنه مع زيادة تطوير المنظمات لنظمها الشاملة للمعلومات ، فإنه ينبغي على المكاتب وعلى المكتبيين أن يصبحوا اخصائيين تقنيين مهرة يقدمون خدمات معلومات طالية الجودة في بيئة للمعلومات سريعة التغير . ويوصي المفتشون بما يلي :

(أ) ينبغي اعادة بذل جهود التعاون المشترك بين الوكالات ، التي بدأت في عدة مناسبات في الماضي ولكن لم تستمر ، وذلك عن طريق انشاء فريق من رؤساء المكاتب مشترك بين الوكالات ، يجتمع دوريا للاضطلاع ببرامج عمل واقعي يؤدي الى اقامة شبكة متعاضدة من مكاتب منظومة الأمم المتحدة ؛

(ب) ينبغي أن تضمن كل منظمة أن تكون شبكتها من المكاتب متكاملة وفعالة ، وأن تكون مسؤوليات ومهام مكاتبها محددة بوضوح ، وأن تضع كل مكتبة ، مهما كانت صغيرة ، برنامج عمل داخليا وعلنية ابلاغ داخلية لكي تتمكن تدريجيا من تحسين عملها وخدماتها ؛

(ج) ينبغي لكل مكتبة ، كجزء من عملها التعاوني وبرنامج عملها الداخلية ، أن تدرس باستمرار والتحد يد الامكانيات والاجراءات اللازمة لمسايرة المعلومات المتغيرة ومتطلبات وفرض تكنولوجيا المكاتب ؛

(د) ينبغي أن يضمن الأمين العام للأمم المتحدة استعراض الخدمة المكتبية بالأمم المتحدة في جنيف حيث منيت الجهود التعاونية بالفشل وتخلّفت الخدمات كثيرًا عن مستوى الخدمات التي يقدمها غيرها من المكاتب الكبرى في المنظومة ، وتحقيق انسجامها ، وتحديثها لكي تستجيب لاحتياجات البرامج الفنية لجميع المستعملين فسي جنيف ، وعرضها عرضا صحيحا على هيئات الادارة في الميزانيات البرنامجية القادمة .

٣٢ - وأرسل هذا التقرير في ٩ شباط/فبراير ١٩٨٤ الى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة لاتخاذ الاجراءات اللازمة .

دال - تقرير البرنامج الرئيسي ١١٠ للضمان

الاجتماعي التابع لمنظمة العمل

الدولية (JIU/REP/84/2)

٣٣ - يتسم الضمان الاجتماعي ، في عالم شهد في العقد الأخير تغيرات كبيرة ، بأهمية بالغة في أية سياسة اجتماعية وطنية ، سواء كان ذلك في بلد صناعي متقدم النمو أم في بلد نام . وهذا هو مجال نشاط البرنامج الرئيسي ١١٠ للضمان الاجتماعي التابع لمنظمة العمل الدولية .

٣٤ - ويؤكد التقرير ، بعد تقديمه لخلفية تاريخية ، على دور الضمان الاجتماعي بوصفه عنصرا رئيسيا من عناصر السياسة الانمائية ؛ ويذكر ببعض الاتفاقيات الرئيسية التي اعتمدها منظمة العمل الدولية وصدّق عليها بعد ذلك عدد كبير من الدول الأعضاء .

٣٥ - وقام المفتش ، بغية الحصول على معلومات مباشرة عن تنظيم وعمل الضمان الاجتماعي في البلدان النامية ، والقيام على وجه الخصوص باستعراض أداء منظمة العمل الدولية فسي مجال المساعدة على تطوير نظم سليمة في هذه البلدان ، بعدد من الزيارات الميدانية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي ، وأفريقيا ، والشرق الأوسط . وهو يصف باختصار كلا من الأنظمة ، محددا المساعدة المقدمة من منظمة العمل الدولية ويعرض بعد ذلك عددا من الاعتبارات المتعلقة بالضمان الاجتماعي والرامية الى إبراز دور منظمة العمل الدولية .

٣٦ - ولكي تعكس الدراسات الصورة الحقيقية للبرامج وتطوراته ، تم تحليل العناصر الأساسية لنتائج البرنامج ، أي الموارد المتاحة لانجاز البرنامج ، وتزويد البرنامج بالموظفين ، وبرنامج العمل ذاته . وتبين الدراسة انه كان لتخفيض الموارد أثر مد من حيث النتائج كما انه عرقل الزيادة في عدد المشاريع .

٣٧ - وتستعرض الدراسة كذلك علاقات منظمات الضمان الاجتماعي والمنظمات الإقليمية الأوروبية ببرنامج منظمة العمل الدولية . وتفسر على وجه الخصوص طريقة عمل الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي وعلاقاتها الوثيقة بمنظمة العمل الدولية . وفيما يتعلق بالمنظمات الإقليمية الأوروبية ، فان البرنامج " الأوروبي " لإدارة الضمان الاجتماعي التابعة لمنظمة العمل الدولية يشمل عدة عناصر من أهمها الدعم التقني المقدم لهذه المنظمات (الاتحاد الاقتصادي الأوروبي ، مجلس أوروبا ، الخ) .

٣٨ - ويقدم المفتش سبع توصيات تعالج أساسا الموارد المناسبة لبرنامج الضمان الاجتماعي . ١١٠ ؛ ودور منظمة العمل الدولية بوصفها الوكالة المنفذة ؛ وتكثيف برامج التدريب ، وإعادة تنظيم الهياكل الحالية ؛ والاعداد لمؤتمر رئيسي عن الضمان الاجتماعي في العالم النامي ؛ ودور منظمة العمل الدولية في تقييم جميع الاتفاقات الثنائية ؛ والعلاقة بين الجمعية الدولية للضمان الاجتماعي ومركز البلدان الأمريكية لدراسات الضمان الاجتماعي .

٣٩ - وأرسل هذا التقرير في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٨٤ الى المدير العام لمنظمة العمل الدولية لاتخاذ الاجراء اللازم والى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات الأخرى المشتركة فسي وحدة التفتيش المشتركة ، للعلم .

وضع خطة خمسية اسوة بالخطة التي يجرى تنفيذها حاليا في الأمم المتحدة . ويرون انه يتحتم ايجاد مثل هذه الخطة نظرا الى كون حوالي ٢٥ في المائة من موظفي الفئة الفنية سيتقاعدون خلال السنوات الخمس القادمة .

٤٥- ويقتراح المفتشون ، لتجنب تشوش وثائق منظمة العمل الدولية المتعلقة بتكوين هيئة الموظفين ، ان يبسط العرض الاحصائي للبيانات ذات الصلة ، باستخدام نفس المناطق الجغرافية السبع المستخدمة في وثائق الامم المتحدة ، وتحليل البيانات على اساس الجنسية وعدد الوظائف ، ورتبها ، على النحو المقترح في المرفق الثاني للتقرير .

٤٦- ويقتراح المفتشون ايضا ان يطلب المؤتمر العام الى المدير العام اتخاذ تدابير ملائمة لتحسين معايير التعيين واساليبه ، ولتطبيق النظام الاساسي للموظفين تطبيقا دقيقا من هذه الناحية . ويرون ان هذه التدابير يمكن ان تشمل ، في جملة امور ، تعيين اعلانات الوظائف الشاغرة ، قبل عامين او ثلاثة اعوام مقدما ، لتمكين دوائر التعيين الوطنية من انتقاء مرشحين افضل وتقصير مدة التعيين .

٤٧- وفي ٢٣ شباط/فبراير ١٩٨٤ ارسل التقرير الى المدير العام لمنظمة العمل الدولية لاتخاذ الاجراء اللازم والى المنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

واو- المنظمة الدولية للملاحة

البحرية (JIU/REP/84/4)

٤٨- ان المنظمة الدولية للملاحة البحرية هي المنظمة الدولية الحكومية الوحيدة على الصعيد العالمي التي تضم جميع الجوانب التقنية المتعلقة بالنقل البحري . ويصل عدد الموظفين في مقر المنظمة الى ٢٦٠ موظفا تقريبا في جميع الدرجات ، وتبلغ ميزانيتها السنوية حوالي ١٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، وهي بذلك واحدة من الوكالات المتخصصة الصغيرة في منظومة الامم المتحدة .

٤٩- ويحتوي التقرير على تحليل لأغراض المنظمة الدولية للملاحة البحرية ووظائفها ؛ وعمل اجهزتها الدولية الحكومية ؛ وانشطتها في مجال التعاون التقني ؛ وعلاقاتها مع الامم المتحدة ، وهيئاتها الفرعية ، والوكالات المتخصصة الاخرى ، والمنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية ؛ وعمل الامانة العامة للمنظمة الدولية للملاحة البحرية ، وموظفيها وميزانيتها .

٥٠- وقد تطورت المنظمة الدولية للملاحة البحرية ، خلال فترة وجودها التي بلغت

٢٨ عاما ، فأصبحت وكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة ، تتسم بالفعالية وحسن الإدارة كما قاومت اغراء التوسع البيروقراطي وتسكت بتفان بوظائفها الفنية .

٥١- وتحفظ المنظمة الدولية للملاحة البحرية بعلاقات وطيدة ومثمرة مع وكالات الأمم المتحدة وهيئاتها الأخرى المعنية بالشؤون البحرية ، لا سيما ، منظمة العمل الدولية ، والاتحاد الدولي للمواصلات السلوكية واللاسلكية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة الطيران المدني الدولية ، وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة . غير أن هناك صعوبات تتعلق بتعيين الحدود بينها وبين مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية فيما يتعلق ببعض المسائل في مجال التشريع البحري . وفي هذا الصدد أعرب المفتشون عن موافقتهم الكاملة على توصية لجنة البرنامج والتنسيق بأنه " ينبغي للمنظمة الدولية للملاحة البحرية ، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية رفع مستوى التعاون فيما بينهما في ميدان النقل البحري الذي يتعين أن يقوم على أساس الالتزام بالاتفاقات القائمة وضمان تجنب الازدواج والتداخل بين الأنشطة " . وعلاوة على ذلك ينبغي أن تقوم أمانتها المنظمة الدولية للملاحة البحرية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية بصورة مشتركة ورهنا بتأكيد من هيئتيهما الدولتين الحكومتين باتخاذ جميع التدابير للأسراع بالتوصل إلى اتفاق ، يتناول أولا تحديد المسائل محل النزاع في مجال التشريع البحري ، ثم الاتفاق ، بعد ذلك على تحديد المنظمة المسؤولة عن كل مسألة منها ، واضعين في الاعتبار ، في جملة أمور ، العمل الذي قام به من قبل كل من المنظمة الدولية للملاحة البحرية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية في موضوع هـ - المسائل .

٥٢- ويصعب على المنظمة الدولية للملاحة البحرية أن تبقى على صلة بالتطورات الجارية في مقر الأمم المتحدة بنيويورك ، أو أن تحضر الجلسات التي تعقد بها ويترتب عليها إشار على أنشطة المنظمة . ويمكن كحل اقتصادي للتغلب على هذه المصاعب تعيين موظف اتصال غير متفرغ في نيويورك ، أسوة بالموظف الذي عينته المنظمة في جنيف .

٥٣- ونظرا لأن المنظمة كلها توجد الآن تحت سقف واحد ، لم يعد ضروريا أن تقـوم شعبتا التعاون التقني ، والمؤتمرات مستقلتين عن الآلية المركزية الإدارية للمنظمة الدولية للملاحة البحرية بالإدارة والتنظيم المالي لبرنامج المدونة التقنية ، وتعيين الموظفين والخبراء المتخصصين . وينبغي إيلاء النظر بشكل جاد لا مكانية لجميع وظائف التعيين والإدارة والوظائف المالية التي تؤديها حاليا شعبتا التعاون التقني والمؤتمرات وأسنادها إلى الشعبة الإدارية إضافة إلى الوظائف التي تؤديها هذه الشعبة بالفعل ؛ وسوف يصحب هذا التطور نقل لموارد الموظفين . وهناك سبب قوي بوجه خاص لاستخدام الحاسبات الآلية في جميع الوظائف المالية ، وإدائها في مكان واحد . ويحتمل أن يؤدي ذلك إلى تحقيق وفورات في وقت الموظفين .

٥٤- وتفرض قلة عدد موظفي المنظمة الدولية للملاحة البحرية قيودا على ما يمكن عمله—
لتحسين التوزيع الجغرافي للموظفين ، وينبغي مع ذلك ، ان يستمر بذل الجهود لزيادة
عدد الجنسيات التي ينتمي اليها الموظفون ، لاسيما من البلدان غير الممثلة والبلدان النامية
كما يمكن اتخاذ اجراءات لتوسيع النطاق الجغرافي الذي يعين منه الخبراء ، اتساقا مع
التزام الامانة العامة بتقديم خبراء ذوي مستوى عال من الكفاءة ، وحق الحكومات المضيفة
في اختيار المرشح الافضل .

٥٥- ويختلف العرض الراهن لميزانية المنظمة الدولية للملاحة البحرية الى حد ما عن عرض
الميزانية البرنامجية ، التي تتمثل وظيفتها الرئيسية في تزويد الدول الاعضاء ، ومجالس
الادارة ببيان عن الاولويات والبرامج المقترحة ، وتخصيص الموارد . وينبغي ان ينظر الامين
العام للمنظمة الدولية للملاحة البحرية ، والمجلس فيما اذا كان من المستصوب اضافة صفحة
اوصفتين الى العمل البرنامجي والميزانية ، بشأن الأنشطة المتوقعة لكل شعبة فنية وذلك
لاعطاء الدول الاعضاء صورة اوضح عما تتوقع الشعب الفنية ان تحققه نتيجة للقرارات التي
تتخذها الهيئات الدولية الحكومية .

٥٦- وفي ٢٩ شباط/فبراير ١٩٨٤ ، ارسل التقرير الى الامين العام للمنظمة الدولية
للملاحة البحرية لاتخاذ الاجراء اللازم ، والى المنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش
المشتركة للعلم .

زاي - السياسة العامة والممارسات المتبعة في

مجال المنشورات في منظومة الامم
المتحدة (JIU/REP/84/5) (٥)

٥٧- تعتبر المنشورات ، وستظل تعتبر احدى الأنشطة البرنامجية الهامة للمؤسسات
التابعة لمنظومة الامم المتحدة ، التي تقوم كل عام بانتاج حوالي اربعة الاف منشور (بما فيها
الدوريات) . وتهدف هذه المنشورات الى تجميع المعلومات المتعلقة بجميع أنشطة المنظومة
وتحليلها ونشرها ، فضلا عن تشجيع التحليل الموضوعي وحفز المناقشات . ويتعين عليها ،
من ثم ، ان تعكس بأمانة عمل المنظمات وان تصل الى الاشخاص المستهدفين والمؤسسات
المستهدفة بأفضل فعالية كلفة ممكنة .

٥٨- ويستعرض التقرير في نظرة مجملية ميدان المنشورات في منظومة الامم المتحدة . وقد
واجهت المفتشين بعض الصعوبات فيما يتعلق باستخدام المعلومات المجمعة عن طريق
استبيان ارسل الى جميع المنظمات المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة والى عدد من

الهيئات ذات الاستقلال الذاتي والمستقلة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة . واهم ما في الامر ان الاحصاءات المالية المتصلة بالمنشورات دون المستوى المطلوب . ولم يكن بوسع المفتشين سوى عمل تخمين مبني على معرفة مؤداه ان المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة تنفق مبالغ ، تقترب من حوالي ١٠ في المائة من ميزانياتها العادية ، على التكاليف المباشرة للمنشورات وحدها (وهو ما يعني في سنة ١٩٨١ حوالي ١٥٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة) .

٥٩- وليست القضية الاساسية هي مسألة ارقام ، بقدر ما هي قضية غرض واتجاه . فـ قد تطرق التقرير الى الاسئلة التالية ، والى غيرها من الاسئلة : ماذا تنشر المؤسسات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة ولـ من ؟ هل جرى تحديد مجموعات القراء المستهدفين ، وهل تصل هذه المنشورات اليهم ؟ هل تصدر هذه المنشورات بصورة رئيسية لان هناك حكما قانونيا او حكما يتعلق بالميزانية او اى حكم اخر يقضي بذلك ، أم انها تستجيب لحاجة او طلب ؟ هل هناك رقابة كافية على النوعية ؟ وهل ينبغي اعتبار امكانية البيع معيارا ؟ ولم يندع المفتشون بأن النتائج التي توصلوا اليها نهائية او كاملة ، الا انهم يعتقدون بأن الدراسة تعطي مؤشرات على وجود امكانيات لتحقيق تحسن .

٦- وتعالج التوصيات الاساسية في التقرير المسائل التالية :

(أ) النهج المتبع في المبيعات والتوزيع المجاني : فالمنظمات يتعين عليهم ان تنفذ ولايات تعطي اولوية لنشرها المعلومات . اما المبيعات فينظر اليها بوصفها ثانوية الاهمية . ودون اعتراض على صحة هذه الولايات ، يوصي المفتشون باتباع نهج اكثر ايجابية فيما يتعلق بالمبيعات . باعتبار ان هذا النهج سيجعل المؤسسات اكثر وعيا بالحاجة الى انتاج مادة قابلة للنشر والتسويق ؛

(ب) الرقابة على النوعية ودور مدير المنشورات : يبدو من غير المرجح امكن تحسين نوعية المادة المنشورة اذا استمر الاعتماد على مجالس ولجان للمنشورات تتسم وظائفها الى حد كبير بالطابع الاشرافي . وتدعو الحاجة الى بذل جهود لتحسين النوعية على مستوى اقرب الى مستوى اعداد المخطوطات . ومن العناصر الحاسمة في التشديد على الوعي بالنوعية عنصر يقع ضمن وظائف مدير المنشورات . ان ينبغي لمدير المنشورات ان يحوز بعض الخبرة في مجال النشر ، بما في ذلك النشر التجاري ، وان يملك السلطة لضمان كـون المنشورات تفي بمعايير القبول لدى مجموعة القراء التي هي موجهة اليها . كما ينبغي ان يرأس لجنة فرعية للتحضير - تتبع مجلس او لجنة المنشورات ، لمساعدته على تنفيذ هذه المهمة - ويمكن دعوة اشخاص حسني الاطلاع او مهتمين الى عضوية هذه اللجنة الفرعية دون ان يكونوا بالضرورة مرتبطين ببرامج منشورات المنظمة ؛

(ج) المعلومات المتعلقة بالادارة : توجد فجوات هامة متعددة في المعلومات الاحصائية والمعلومات الاخرى المتعلقة بالتكاليف المباشرة ، وغير المباشرة للمنشورات وفعالية أنشطة المنشورات . ومن الضروري ، اذا ما اريد تخطيط الادارة بكفاءة ، ان يجرى تصحيح اوجه القصور المذكورة . وقد اتخذت بعض المنظمات بالفعل تدابير لادخال أنظمة محاسبية تهدف الى اعطاء معلومات افضل عن التكاليف ويشجع المفتشون جميع المنظمات على اقامة أنظمة كهذه ؛

(د) تخفيض كمية المادة المنشورة : تحتاج الموارد الخاصة بالمنشورات الى اعادة توزيع لكي يمكن انفاق نسبة اكبر من الاموال على التسويق والترويج والتوزيع . وينبغي ان تطلب مجالس الادارة قيودا اشد على ماذا ينشر ولمن ، وان تنظر في وضع التدابير الضرورية المتعلقة بالميزانية لتصحيح الخلل في التوازن بين الانتاج والتوزيع .

٦١- ويناقش التقرير كذلك اشكال التعاون والتشاور الموجودة فيما بين المنظمات . ويرى انها كانت مفيدة وانه ينبغي الاكثار منها . وينبغي ان يعطي الاجتماع المشترك بين الوكالات المعني بترتيبات اللغات ، والوثائق ، والمنشورات اهتماما اعمق للمنشورات . كما ينبغي تعيين لجنة فرعية تابعة للاجتماع المشترك بين الوكالات لدراسة المجالات المطلوبة على مشاكل تتعلق بالنشر التي تعترف بها لجنة التنسيق الادارية . ولاحظ المفتشون ان من بين هذه المجالات الحاجة الى شيء من التنسيق في مجال المعلومات المتعلقة بالادارة ، والى دراسة جدوى ايجاد ترتيبات تعاونية للمبيعات والتوزيع فيما بين المنظمات .

٦٢- ويوصي المفتشون بأن تدعو لجنة التنسيق الادارية لجنة الاعلام المشتركة للامم المتحدة الى اسداء المشورة بشأن الجوانب الاعلامية العامة في المنشورات . ويبدو من المفيد الاستفادة من موارد ادارة شؤون الاعلام بالامانة العامة ومراكزها الاعلامية للمساعدة في تعزيز اهداف منشورات منظومة الامم المتحدة .

٦٣- وفي ٩ اذار/مارس ١٩٨٤ ارسل التقرير الى الامين العام للامم المتحدة ، والس رؤساء التنفيذيين للمنظمات الاخرى المشتركة في لجنة التفتيش المشتركة لاتخاذ الاجراء اللازم .

حاء - تقرير عن مكتب خدمات الأمانة
العامة للشؤون الاقتصادية
والاجتماعية (JIU/REP/84/6) (٦)

٦٤- ان التقرير المتعلق بمكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية هو واحد في سلسلة تقارير أعدها وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢/١٩٧ بشأن إعادة تشكيل القطاعين الاقتصادي والاجتماعي في منظومة الأمم المتحدة .

٦٥- وقبل اتخاذ القرار ٣٢/١٩٧ ، كانت الخدمات التقنية المتعلقة بالأمانة ، تقدم الى الهيئات الحكومية الدولية ، في المسائل الاقتصادية والاجتماعية ، عن طريق الأمانة العامة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي التي كانت جزءاً من ادارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية السابقة ؛ كما أن هذه الخدمات كانت تقدم الى الجهاز التابع للجنة التنسيق الادارية عن طريق مكتب الشؤون المشتركة بين الوكالات الذي كان يتبع الأمين العام مباشرة . وقد جمعت هاتان الوظيفتان معا في مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية .

٦٦- والوظيفة الرئيسية التي عهد بها الأمين العام الى مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية في نشرته رقم ١٦٣ المؤرخة في ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٨ هي القيام ، على أساس متكامل ، بتقديم " الخدمات التقنية المتعلقة بالأمانة " الى لجنة البرنامج والتنسيق ، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، والجمعية العامة ، والمؤتمرات المخصصة ، وجهاز التنسيق المشترك بين الأمانات .

٦٧- كما ان المسؤوليات التي يضطلع بها مكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية تشمل أيضاً تنظيم وتنسيق تقديم الأمانة العامة لخدمات الدعم الفنية ، وخاصة الوثائق ؛ وكفالة اعلام الهيئات الحكومية الدولية والوحدات الفنية التابعة للأمانة العامة بالقرارات ذات الصلة وبالأجراءات التنفيذية المترتبة على هذه القرارات ؛ والقيام ، بالتشاور مع الوحدات الفنية ، باعداد برنامج عمل المجلس الاقتصادي والاجتماعي ؛ والاشتراك مع ادارة شؤون المؤتمرات باعداد الجداول الزمنية للمؤتمرات الاقتصادية والاجتماعية ؛ ومساعدة أمانة ادارة الشؤون السياسية وشؤون الجمعية العامة في صياغة جدول الأعمال المؤقت للجمعية العامة في المسائل الاقتصادية والاجتماعية وفي جميع الجوانب التنظيمية المتعلقة بهذه المسائل ، بما فيها تقديم توصيات بشأن توزيع البنود .

٦٨- ومكتب خدمات الأمانة العامة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية تنظيم صغير نسبيا بالمقارنة بالادارتين الرئيسيتين اللتين تعملان في المجال الاقتصادي والاجتماعي وهما ادارة الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية وادارة التعاون التقني لأغراض التنمية . ويعمل في المكتب موظفون دائمون يبلغ عددهم ٣٩ موظفا (٢١ من الفئة الفنية و ١٨ من فئة الخدمات العامة) ، كما أن له ميزانية لفترة السنتين تبلغ ٣٨ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ، ولا يعمل في المكتب موظفون خارجون عن الميزانية . وقد انتهى المفتشون الى أن التنظيم البسيط نسبيا للمكتب هو تنظيم ملائم ويسمح له بالقيام بوظائفه بسهولة . ومع ذلك فان المفتشين يعتقدون بأن عبء العمل الحالي الذي يقوم به المكتب والمسؤوليات الواسعة التي يضطلع بها تستحق انشاء ثلاثة فروع منفصلة يرأس كلا منها رئيس على المستوى الملائم . وتشمل هذه الفروع ما يلي : تخطيط الجداول الزمنية والوثائق ومراقبة التحرير ؛ والاجتماعات الحكومية الدولية وغيرها من الاجتماعات وخدمة المؤتمرات الخاصة ؛ والشؤون المشتركة بين الوكالات .

٦٩- والمكتب يعمل منذ انشائه دون صلاحيات رسمية خلاف سرد الوظائف الوارد في نشرة الأمين العام رقم ١٦٣ . ويوصي المفتشون بأن يحدد الأمين العام صلاحيات المكتب دون تأخير ، أخذا في الاعتبار الوظائف التي يقوم بها منذ صدور النشرة رقم ١٦٣ .

٧٠- ويعتقد المفتشون بأن النتائج التي تحققت تبرر قرار اعطاء المكتب مسؤولية تحرير الوثائق المتعلقة بالمجالين الاجتماعي والاقتصادي ، بناء على القرار ٣٢/١٩٧ .

٧١- واقترح أيضا أن يكون لبعض الكيانات الاقتصادية والاجتماعية الفنية ، وخاصة ادارة الشؤون الدولية والاقتصادية والاجتماعية ، موظفو التحرير الخاصون بها ، الأمر الذي سيمكن هذه الكيانات من تعيين محررين متخصصين في المجالين الاقتصادي والاجتماعي . ويعتقد المفتشون بأن تركيز مراقبة تحرير الوثائق التي تتناول مسائل اقتصادية واجتماعية داخل المكتب قد مكن المكتب من اعطاء أولوية للوثائق الأكثر أهمية واستعجالا ولسرعة تجهيز الوثائق الصادرة أثناء الدورة . ويرى المفتشون أن أفضل وضع هو أن يحتفظ المكتب بمسؤولية مراقبة التحرير في المجالين الاقتصادي والاجتماعي .

٧٢- ومنذ عام ١٩٧٨ عهد الى المكتب بوظيفة اضافية وهي تقديم الخدمات التقنية المتعلقة بالجانب الاقتصادي لاجتماعات مجموعة السبعة والسبعين والمجموعات الفرعية التابعة لها . وفيما يتعلق بهذه المهمة الجديدة لاحظ المفتشون أن الدول الأعضاء تثق ثقة كاملة في المكتب وأنها تفضل أن يقوم المكتب بتنظيم اجتماعاتها بدلا من أن يقوم بذلك أي فرع آخر . وبسبب هذه الثقة التي حاز عليها المكتب من الدول

الأعضاء فان المفتشين يوصون بأن ينظر الأمين العام فيما اذا كان سيعهد الى المكتب ، في الوقت المناسب ، بمسؤولية تقديم الخدمات التقنية الى اللجان الأخرى التابعة للجمعية العامة والى بعض المؤتمرات الخاصة الخارجة عن القطاعين الاقتصادى والاجتماعي .

٧٣- وأخيرا يوصي المفتشون بقبول مسؤولية المكتب وإدارة شؤون المؤتمرات عن خدمة الاجتماعات غير الرسمية ، وخاصة ما يتعلق منها بالمجلس الاقتصـادى والاجتماعي واللجنة الثانية ، كأساس صحيح لطلب موارد في الميزانية البرنامجية ، وبأن يؤذن لهما بتخطيط هذه الاجتماعات ، مع تقديم الموارد المالية اللازمة رهنا بالاحتياجات ذات الأولوية الواردة في برنامج الاجتماعات الرسمي .

٧٤- وقد ارسل التقرير في ١٠ نيسان /ابريل ١٩٨٤ الى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الاجراء ، كما أرسل الى المنظمات الأخرى المشتركة في وحـدة التفتيش المشتركة للعلم .

طاء - رفع التقارير الى المجلس الاقتصادى والاجتماعي (JIU/REP/84/7) (٧)

٧٥- هناك ، منذ قرابة ٢٠ عاما ، " أزمة " ظاهرة تتعلق بدور وعمل المجلس الاقتصادى والاجتماعي . وهذه " الأزمة " درست بدقة . وقد أدت المصاعب السياسية والتقنية الى حدوث سوء فهم واحباطات سواء داخل الأمانة العامة أو فيما بين الوفود ، الأمر الذى يوضح كل مشكلة العلاقات بين الأمانة العامة والأجهزة الحكومية الدولية .

٧٦- والوثائق التي أعدت للمجلس في عام ١٩٨٣ توضح هذه المشكلات لا بالنسبة لحجمها فحسب - حوالي ١٠٨ تقارير و ٤٠٠ صفحة من الوثائق الصادرة قبل الدورة فقط - بل أيضا لأن التقارير لا تلبي احتياجات المجلس الحقيقية . وينظر هذا التقرير في امكانيات احداث ثورة حقيقية في المفهوم التقني لهذه الوثائق بحيث تزود المجلس بالمعلومات بدلا من أن تخنقه . ويبحث التقرير بعض الوثائق المتعلقة بثلاث من وظائف المجلس الأساسية وهي : تحديد السياسات ، والتنسيق ، والتخطيط والبرمجة .

٧٧- والمناقشة العامة للمجلس في دورته الثانية تخضع لبعض الاجراءات والقيود . وفي عام ١٩٨٣ أبرزت مشكلات هامة ، مما أسهم في الجهود التي تبذل للتوصل الى حلول . غير أن الوثائق المقدمة باللغة الضخامة ، ومتأخرة جدا ، ومتباينة بعض الشيء ، وملخصة جزئيا ، وذات طبيعة اعلامية محضة الى حد كبير ، وتخلو من التوصيات . وتقرير لجنة التخطيط الانمائي هو وحده الذى قدم ملخصا وعرض توصيات دقيقة ، الا أن المجلس لم يتخذ اجراء بشأن هذه التوصيات .

٧٨- وتقدم سنويا الى المجلس " دراسة الحالة الاقتصادية في العام " ، الا أن هذه الدراسة تخصص ٨٥ في المائة من حجمها لوصف الحالات . أما اجزاؤها التحليلية فهي مختصرة جدا ويصعب تحديدها . كما أن منظمات دولية أخرى كثيرة تقدم تحليلات مختلفة ، واحيانا متضاربة ، عن الحالة في العالم . ويبدو أن من المهم أن يقدم الى المجلس تحليل لهذه التعارضات ، وأن تتضمن " دراسة الحالة الاقتصادية في العالم " تحليلا أكثر ووصفا أقل ، وأن ينظر في اسناد مهام محددة الى لجنة التخطيط الانمائي ، بعد تعزيزها كفريق من خبراء مستقلين لديهم حرية أكبر في التعبير عن آرائهم . وقد ينظر المجلس أيضا في اصدار مذكرة أخرى بشأن تقديم تقارير عملية المنحى واعادة النظر في شكل المناقشة العامة .

٧٩- والوظيفة الثانية للمجلس ، وهي تنسيق الخطط والبرامج على نطاق المنظومة تتعرض لنفس النوع من المشكلات . فالتقارير المختلفة التي تعدها لجنة التنسيق الادارية تفتقر الى معلومات لازمة أو أنها ليست الا بيانات وصفية . وتتضمن بعض الدراسات التي أجريت على صعيد المنظومة تحليلات مثيرة للاهتمام ، الا أن معظمها يخلو من أى استنتاجات أو توصيات . والتقارير السنوى للجنة البرنامج والتنسيق هو الوثيقة الوحيدة التي تقدم الى المجلس نتائج انتقادية وبناءة ، الا أن التقارير المقدمة الى هذه اللجنة لا تفي بحاجتها وتؤدي بها الى أن تعطي تعليمات منهجية بدلا من أن تقدم توصيات موضوعية . وتعاني الاجتماعات المشتركة بين لجنة التنسيق الادارية ولجنة البرنامج والتنسيق من نفس المصاعب .

٨٠- والنهج المختلفة التي تتبعها المنظمات ، والمسؤوليات القطاعية التي تضطلع بها ، تعوق تحسين التنسيق وتشير من جديد الى ضرورة الاستعانة بخبراء خارجيين لتعزيز التقارير التي تعدها الأمانة العامة . ومن الممكن أن يقوم الخبراء الذين توظفهم الأجهزة الحكومية الدولية ذاتها ببحث مشكلات التنسيق . ويمكن أيضا للجنة البرنامج والتنسيق أن تضع قائمة بالمواضيع ، وتجمع قائمة بأسماء الخبراء (الذين يمولون بتحويل الأموال المخصصة للخبراء الاستشاريين الذين توظفهم الأمانة العامة) ، وتدرس الظروف المفصلة لهذا النظام . ويمكن أيضا تزويد هذه اللجنة بأمانة دائمة على غرار ما هو لدى اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية .

٨١- وبالنسبة للوظيفة الثالثة ، وهي وظيفة التخطيط والبرمجة للأمم المتحدة ، يعاني المجلس ، كما تعاني هيئاته الفرعية ، من صعوبات مماثلة - كما يتضح من مثال لجنة الموارد الطبيعية . ففي عام ١٩٨٣ ، تلقت اللجنة معلومات عن عدد قليل فقط من الأنشطة المتعددة للأمم المتحدة والمنظومة في مجال المعادن . ولم تتلق اللجنة وثائق البرامج ذات الصلة ، ولم تتمكن من الاستفادة على الوجه الصحيح من تقارير التقييم والتنسيق القليلة ، واضطرت في عام ١٩٨٣ الى أن تخلص الى أنها تفتقر

الى الوسائل التي تمكنها من الاضطلاع بمسؤولياتها . ومن بين البرامج الاقتصادية والاجتماعية والانسانية الأخرى بيد وأن قلة من الهيئات الفرعية فقط تستخدم عددا قليلا من أدوات البرمجة المتاحة .

٨٢- وللحصول على نتائج يجب أن تستخدم صكوك البرمجة هذه على النحو المقصود. ومن المهم بصورة خاصة أن تقدم الى الهيئات الحكومية الدولية الدروس المستفادة من ممارسات التقييم ، وأن تدخل في صياغة برامج جديدة . ولكفالة تحقيق هذه النتائج في المستقبل ينبغي تخصيص جزء خاص من التقارير المنتظمة التي تعدها الهيئات الفرعية لفحص البرامج ذات الصلة . وينبغي توزيع وثائق البرامج ، بشكل منتظم ، لدعم وظيفة اتخاذ القرارات هذه ، وتحسين نوعيتها بانتظام . كما ينبغي الاستعانة بالخبرة الفنية الخارجية للمساعدة في تعزيز الوسائل وخاصة تقارير التقييم المتعمق .

٨٣- وبسبب القيود المعروفة التي تعترض سبيل عمليتي التفاوض ووضع السياسة والعملية التشغيلية في الأمم المتحدة والمنظومة في المجالين الاقتصادي والاجتماعي ، يمكن تحقيق نتائج متواضعة فقط من ناحية تحسين الفعالية . الا أن هذه النتائج ستكون لها بعض الأهمية للأمم المتحدة والمجتمع الدولي بتعزيز الحجة الفكرية للمنظمة ولبرامجها .

٨٤- ومن الممكن أن تساعد الاصلاحات المقترحة في هذا التقرير ، وخاصة اللجوء الى الخبراء الخارجيين بشكل أكثر تنظيما ، على تحسين فعالية الأمانة العامة ، وبعث حياة جديدة في حوارها مع الدول الأعضاء ، وابتكار اسلوب جديد في كثير من الميادين . وسوف يتطلب تنفيذ هذا الحل تحليلا وتمحيصا مؤسسين شاملين . وإذا أقر المجلس مثل هذا الاجراء ، من ناحية المبدأ ، فإن اجراء دراسات اضافية من جانب الأمانة العامة ووحدة التفتيش المشتركة سيجعل من الممكن مواصلة تعسين الاجراءات ذات الصلة بالموضوع .

٨٥- وقد أرسل هذا التقرير في (أيار/مايو ١٩٨٤) الى الأمين العام للأمم المتحدة لاتخاذ الاجراء اللازم والى المنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

١٤ - تقرير عن مشاكل الموظفين في برنامج
الاغذية العالمي (JIU/REP/84/8)

٨٦ - قامت منظمتان ، هما الأمم المتحدة ومنظمة الأغذية والزراعة ، بإنشاء برنامج الاغذية العالمي كمبادرة مشتركة بينهما . وتعكس احكام عديدة في النصوص الأساسية لميثاق تأسيسه هذا الأصل المشترك : قيام كل منظمة بانتخاب نصف اعضاء لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية ، وقيام الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة بتعيين المدير التنفيذي ، بعد التشاور مع لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية ، واشترط تشاور المدير التنفيذي مع الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة بشأن مسائل معينة ، وما شابه ذلك . كما أقامت الوثائق الأساسية علاقات معقدة ومعينة بين برنامج الاغذية العالمي ومنظمة الاغذية والزراعة ، ومن شأن هذا التداخل في المسؤوليات ، ليست دائما محددة بوضوح ، خلق صعوبات خطيرة في مجالي التفسير والادارة . ويضطلع المدير التنفيذي بمسؤوليات واسعة النطاق فيما يتعلق بخدمة لجنة سياسات وبرامج المعونة الغذائية وتزويد الامانة العامة بالموظفين وتنظيمها ، وتخطيط المشاريع وتنفيذها ، وادارة الموارد . بيد أنه يجب عليه أن يعتمد الى أقصى قدر ممكن على موظفي منظمة الاغذية والزراعة الموجودين وعلى مرافقها (على اساس استرداد التكاليف) وان يدبر شؤون موظفي برنامج الاغذية العالمي وفقا للنظامين الاساسي والاداري لموظفيها .

٨٧ - وربما لم يخلق هذا التداخل في المسؤوليات مشاكل معقدة بصورة خاصة في مستهل البرنامج . بيد أنه على مدى السنين تطورت صعوبات التفسير والاختلافات البيروقراطية تطورا كبيرا . وقد رجع ذلك الى التأثير المشترك لنوعيات برنامج الاغذية العالمي وعدد موظفيه والى حدوث تطور مختلف في تصور المنطمتين للعلاقة بينهما . وقد اكتسب موظفو برنامج الاغذية العالمي ادراكا متزايدا للوضوح للطابع الخاص الذي تتسم به مهمة برنامج الاغذية العالمي ، في حين ساد اتجاه في وحدات منظمة الاغذية والزراعة نحو اعتبار البرنامج شعبة من شعب المنظمة . وقد اختلطت الخدمات التي تؤديها المنظمة الى برنامج الاغذية العالمي والتعاون الضروري في المجال الفكري وفيما يتصل بالبرنامج ، مع قيام المنظمة بالرقابة على أنشطة برنامج الاغذية العالمي ، مما لا يتفق والوثائق الأساسية .

٨٨ - وفي هذا السياق العام يتناول تقرير لجنة التفتيش المشتركة مشاكل الموظفين في برنامج الاغذية العالمي ، ان انه في هذا الميدان ترتبت أخطر النتائج على الحالة الموضحة أعلاه ، والحاجة ماسة الى اتخاذ اجراء تصحيحي . ويحلل التقرير بقدر من التفصيل الحالة الراهنة لموظفي الفئة الفنية في برنامج الاغذية العالمي ويحدد عددا من مواطن المشاكل ، ومنها :
(أ) عدم كفاية مستوى المؤهلات الاكاديمية والفنية لطلبية الاحتياجات الحالية للمنظمة ؛

(ب) اختلال توازن التوزيع الجغرافي للموظفين (سيطرة عدد صغير من البلدان) والتكوين حسب الجنس (عدم وجود نساء في الوظائف العليا) ؛

(ج) يؤدي التسلسل الهرمي للدرجات والفرص المحدودة لتناوب شغل المناصب بين المقر والوحدات الميدانية الى حرمان المنظمة من وضع نظام حقيقي للتطوير الوظيفي .
ويخلص المفتش الى أن المشاكل المتعلقة بالتعيين ، والتدريب والتطوير الوظيفي هي مشاكل يستعصي حلها عليها داخل الاطار القانوني القائم . وبالنظر الى أن رسم سياسة تتعلق بالموظفين يمثل الخطوة الأولى والجوهرية للغاية لتمكين برنامج الأغذية العالمي من أداء مهمته على الوجه الصحيح ، يجب اقتراح اجراء تغييرات في الاطار القانوني والممارسات المتبعة ووضعها موضع التنفيذ .

٨٩ - وعلى ذلك ، يقترح التقرير ان الحل المستصوب سيتمثل على ما يبدو في محاولة ايجاد صيغة مماثلة لصيغ برامج مثل برنامج الأمم المتحدة الانمائي ، واليونيسيف ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، من أجل توفير نظام ادارة يتلاءم مع احتياجات برنامج الأغذية العالمي ، مع الاحتفاظ بالصلات مع المنظمات المؤسسة له . ولذلك تتناول التوصيات المقدمة الى لجنة سياسات و برامج المعونة الغذائية ما يلي :

(أ) تحديد المبادئ التي تقوم عليها سياسة الموظفين في برنامج الاغذية العالمي ، ولا سيما فيما يتعلق باستخدام وتحديد " الفئات المهنية " ، وطرق التعيين ، والتناوب في شغل المناصب بين المقر والوحدات الميدانية ، والتطوير الوظيفي والتدريب ؛

(ب) احداث تغييرات محددة في النظامين الاساسي والاداري الحاليين والساريين على موظفي برنامج الأغذية العالمي وفي المادة ٤ (١) من النظام الاساسي العام لبرنامج الاغذية العالمي بسبب عملية اعادة توزيع المسؤوليات المتعلقة بشؤون الموظفين بسبب منظمة الاغذية والزراعة وبرنامج الاغذية العالمي المقترحة في التقرير .

٩٠ - وقد ارسل التقرير في ١٨ أيار/مايو ١٩٨٤ الى المدير التنفيذي لبرنامج الاغذية العالمي لاتخاذ الاجراء اللازم ، والى الامين العام للأمم المتحدة والمدير العام لمنظمة الاغذية والزراعة لبدء ملاحظتهما ، وللمنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

كاف - مذكرة عن استعراض الجانب الإداري لمشروع
الاتصالات المشترك بين بلدان الشبـــــــــــــــــمال
واليونسكو في افريقيا (المرحلة الأولى)
(JIU/NOTE/84/1)

٩١ - طلبت اليونسكو من وحدة التفتيش المشتركة الاضطلاع بهذا الاستعراض . وقد قامت
حكومات بلدان الشمال الخمس بتمويل المشروع المذكور ونفذته اليونسكو ؛ وهو يرمي الى جعل
البحث الاناعي في افريقيا أوثق صلة بالتنمية ومساندا لها ، ولا سيما في المناطق الريفية ، عن
طريق تدريب موظفي الاناعة وغيرهم من العاملين في النشاط الاناعي . ويستفيد من المشروع
سنة بلدان افريقية هي بوتسوانا وجمهورية تنزانيا المتحدة وزامبيا وسوازيلند وكينيا وليسوتو
وانضمت اليها زمبابوى فيما بعد ، وانعقد أمل الحكومات المانحة على أن يتخذ هذا المشروع
مثلا يحتذى في اماكن اخرى من افريقيا . وبلغت ميزانية المشروع ١٧ مليون دولار من دولارات
الولايات المتحدة ، بما في ذلك حصة اليونسكو التي تبلغ نسبتها ١٤ في المائة للتكاليف العامة ،
ومن المتوقع ان يستمر المشروع لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من آب/أغسطس ١٩٧٩ .

٩٢ - وينظر التقرير أولا في تصميم المشروع . وقد وجه له انتقادان هما : أولا ، افتقار وثيقة
المشروع الاساسية الى الدقة ، ولا سيما فيما يتعلق بصياغة اهدافه من حيث عدد الافراد الذين
يتعين تدريبهم وفي أى مدة زمنية ؛ وثانيا ، عدم اجراء المشاورات المتوخاة مع الحكومات الافريقية
المعنية في مرحلة مبكرة بصورة كافية .

٩٣ - ويعرب المفتش عن رأى مفاده ان اجراء مشاورات على نحو أفضل وفي وقت أسبق كان
سيكشف عن أن الافتراضات الواردة في وثيقة المشروع بشأن مستوى الخبرة الفنية في مجــــــــــــــــال
الاتصالات والموجودة بالفعل في هذه البلدان هي افتراضات مفرطة في التفاؤل ، وان هذه
المشاورات كانت ستتمكن من التوصل الى تفهم واضح للأهمية التي يتعين ان تولي للبحوث المتعلقة
بالمستعمرين في التدريب الموفر .

٩٤ - ويلاحظ المفتش ، في معرض فحص تنفيذ المشروع ، انه في الدراسة الاستقصائية للتدريب
الاولي لم توجه عناية لمسألة البحوث . ولا يزيد عدد الدورات الدراسية (٤٥) الموقرة خــــــــــــــــلال
ال ٤٤ شهرا من أيار/مايو ١٩٨٠ الى كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ الا زيادة طفيفة عن المجموع
البالغ ٤١ دورة دراسية متوخاة في الأصل للأربعة عشر شهرا الأولى . وكان من بين اسباب هذا
البطء في التنفيذ الافتراضات غير الصحيحة بشأن مدى امكانية تكرار الدورات الدراسية في شكل
محدد في البلدان المستفيدة المختلفة والاختلاف في تعيين منسق مشروع متفرغ حتى آذار/مارس
١٩٨٢ . وقد تحول اتجاه قدر كبير من الموارد (نسبة ٣٠ في المائة من ميزانية المشــــــــــــــــروع)
بسبب الحاجة الى توفير تدريب اناعي أساسي لعدد من المتدربين لكي يتمكنوا من الاستفادة
من التدريب المتقدم الموقر في اطار المشروع ، وكان هناك أيضا تحويل في اتجاه الموارد الــــــــــــــــى
محطة اناعة هوما باى المحلية في كينيا ، بلغت نسبته حوالي ٢ في المائة من ميزانية المشروع ،

وهو تحويل غير مثمر نسبيا . ولم يمارس خبير استشاري للبحوث عمله حتى شباط/فبراير ١٩٨٢ ولم يدخل التدريب على البحوث على نطاق كامل في الدورات الدراسية حتى أيار/مايو ١٩٨٢ . وفي بعض الاحيان اخفقت الحكومات المضيفة في توفير مساهماتها المناظرة في مجالي النقل وتوفير الاماكن . ويعتقد المفتش انه كان بوسع موظفي المشروع أن يفعلوا أكثر مما فعلوا لمنع أوجه القصور تلك وادخال تحسينات على حلول أية مشكلة .

٩٥ - ويخلص المفتش الى أنه رغم جوانب القصور ، كان المشروع مفيدا للبلدان الافريقية ورحب به المتدربون ومدبرو الانواعات ترحيبا حماسيا . فقد لقي حاجة حقيقية ليست الحكومات الافريقية في وضع يسمح لها بالوفاء بها ، وهناك الآن مجموعة من المذيعين المدربين ، ينتجون برامج بوعي اكبر لحاجات مستمعهم ، ولا سيما الريفيون . كما أن المشروع يبعث على التشجيع فيما يتعلق بمستقبل المشاريع التي تنقل ادارتها من مقر الوكالة الى الميدان ، ومستقبل تنفيذ الحكومات للمشاريع . ويشارك المفتش السلطات الافريقية أطلبها في استمرار المشروع .

٩٦ - وقد ارسلت هذه المذكرة في تموز/يوليه ١٩٨٤ الى المدير العام لليونسكو لاتخاذ الاجراء اللازم ، والى المنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

لام - تقرير عن التعاون التقني للوكالة
الدولية للطاقة الذرية (JIU/REP/84/9)

- ٩٧ - يحاول هذا التقرير تحليل أثر التعاون التقني الذي تقوم به الوكالة الدولية للطاقة الذرية على برامج تنمية الطاقة النووية للدول الأعضاء .
- ٩٨ - وتستند نتائج التقرير وتوصياته الى النتائج التي تم التوصل اليها أثناء الزيارات التي تمت لبعض البلدان الأعضاء حيث عقدت اجتماعات عمل مع المسؤولين الحكوميين الذين يتولون مسؤولية البرامج والمشاريع التي تدعمها الوكالة . وعلاوة على ذلك ، تم تقديم استبيان الى المسؤولين المعنيين . ونيت المناقشات التي اجريت مع المسؤولين الحكوميين والاستبيان حول التسلسل الزمني الذي يتميز به معظم أنشطة التعاون التقني : البرمجة ، وتحديث واعداد المشاريع ، وتنفيذ المشاريع ، والتقييم والمتابعة . ولذا ركز التقرير على التعاون التقني الذي تضطلع به الوكالة من حيث ذلك التدرج المنطقي .
- ٩٩ - وأشار التقرير الى أن التعاون التقني مع الوكالة يحظى عموما بتقدير كبير من جانب البلدان المستفيدة على الرغم من أنه متواضع نسبيا من حيث الحجم ، وان الوكالة لعبت دورا حافزا يفوق كثيرا حجم المساعدة التي تقدمها .
- ١٠٠ - وأشار التقرير الى أن التوسع المطرد للتعاون التقني التي تضطلع به الوكالة قد أشركها بشكل متزايد في تنفيذ عدد كبير من المشاريع التي يستغرق تنفيذها عدة سنوات . ولذا أوصى بأن تتعاون الوكالة مع كل بلد من البلدان الاعضاء بغية وضع برنامج يستغرق عدة سنوات ويغطي جميع المشاريع التي تدعمها الوكالة الدولية للطاقة الذرية في ذلك البلد . وينبغي أن يبنى ذلك البرنامج ، الذي يستعرض ويستكمل كل سنة ، على السياسة العامة للبلد المعني فيما يتعلق بسياسة تنمية الطاقة ويبين الاولويات العامة والقطاعية ووسائل تحقيقها .
- ١٠١ - ولن تكون هذه البرامج ذات معنى الا اذا أعدت على أساس المساهمات المالية التي يمكن توقعها والتي يمكن ، على نحو معقول ، توقع تقديمها . ونتيجة لذلك فان الاجراء الحالي المتمثل في الاعلان عن التبرعات للتعاون التقني كل عام ينبغي أن يتغير تدريجيا بحيث يغطي فترات أطول تناظر مدة البرامج القطرية الجديدة .
- ١٠٢ - وخلص التقرير الى أن تشغيل الوكالة في الميدان والذي يتناول جميع جوانب التعاون التقني سيمهد الطريق لاقامة المرافق اللازمة لتلبية متطلبات البرمجة القطرية لعدة سنوات . وتحقيقا لتلك الغاية ، ينبغي أن تدرس الوكالة امكانية ايجاد تشغيل لها في الميدان .

١٠٣ - كما ذكر التقرير انه توقعنا لحدوث زيادة ملحوظة في عدد المشاريع الرئيسية التي تستغرق عدة سنوات ، ينبغي أن تتعاون الوكالة مع البلدان المهتمة ، بناءً على طلبها ، في اعداد وثائق المشاريع بحيث تغطي جميع العناصر الرئيسية التي تمكّن من تنفيذ المشروع المعني تنفيذاً فعالاً . وينبغي أن تشير وثيقة المشروع ، في جملة أمور ، إلى أهداف المشروع الطويلة والمتوسطة الأجل . كما ينبغي أن تتضمن خطة عمل تبين المهام الرئيسية التي يتعيّن القيام بها . وينبغي أن يبيّن بوضوح ميزانية المشروع ومساهمة الحكومة فيه . ويمكن للوكالة أيضاً أن تنظر في ايفاد بعثات قصيرة الأجل إلى البلدان المهتمة للتعاون معها في اعداد هذه المشاريع .

١٠٤ - وأكد التقرير أن مشاريع محطات توليد الطاقة النووية من بين أكثر المشاريع تكلفة وتعقيداً وانها تستغرق أطول وقت لتنفيذها ؛ وأوصى الوكالة بأن تبذل جهداً أكبر للتعاون مع الدول الاعضاء في اجراء دراسات تحضيرية وتكميلية بشأن انشاء محطات توليد الطاقة النووية بغية اعطاء الدول الاعضاء فكرة أوضح عن الخيارات الأساسية وتقديم أفضل لمختلف الآثار المترتبة على تنفيذ هذه المشاريع .

١٠٥ - وفيما يتعلق بتوريد الوكالة للمعدات ، ينبغي أن تبذل الوكالة الدولية للطاقة الذرية جهداً خاصاً لوضع اجراءات مبسطة ومعالجة أو اتفاقات عامة تتعلق بالتخليص الجمركي مع الدول الاعضاء المعنية في الاحوال التي لا توجد فيها مثل هذه الاجراءات أو الاتفاقات . وينبغي أن تتعاون مع البلدان المعنية في انشاء ورش مركزية لصيانة واصلاح المعدات التي تزودها بها الوكالة الدولية للطاقة الذرية وكذلك المعدات المماثلة التي ترد من مصادر أخرى .

١٠٦ - وأوصى التقرير كذلك فيما يتعلق بتوظيف الخبراء والخبراء الاستشاريين الذين تطلبهم الدول الاعضاء بأن تتعاون الوكالة مع الدول الاعضاء في الحصول على خدمات عدد اكبر من الخبراء الوطنيين أو الاقليميين ، اذا أمكن ذلك .

١٠٧ - وأوصى التقرير كذلك بأنه ينبغي قدر الامكان دمج تدريب الاخصائيين من البلدان الاعضاء مع المشاريع التي تنفذ بالتعاون مع الوكالة بغية كفالة اتساق اهداف التدريب وأهداف المشاريع . وينبغي أيضاً أن تتعاون الوكالة مع الدول الاعضاء ، بناءً على طلبها ، في انشاء لجان وطنية مسؤولة عن الاشراف على تدريب العاملين المهرة عن طريق الوكالة وتنسيق ذلك .

١٠٨ - وأرسل هذا التقرير في تموز/يوليه ١٩٨٤ إلى المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لاتخاذ الاجراء اللازم وإلى المنظمات الاخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للمعلم .

ميم - الخدمات المشتركة لمنظمات الامم المتحدة
في مركز فيينا الدولي (JIU/REP/84/10)

١٠٩ - طلب الاجتماع الرسمي المعقود في فيينا في الفترة من ١٦ الى ٢٠ أيار/مايو ١٩٨٣ والمعني بتحويل منظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) الى وكالة متخصصة من وحدة التفتيش المشتركة اجراء هذه الدراسة ، وأوصى الاجتماع بأن تجرى وحدة التفتيش المشتركة دراسة لما قد يكون لاكتساب اليونيدو صفة الوكالة المتخصصة من أثر على الخدمات المشتركة وغيرها من ترتيبات العمل المشتركة الموجودة في مركز فيينا الدولي . ويراد بالخدمات المشتركة ، كما تدرس في هذا التقرير ، خدمات دعم البرامج في ميادين الادارة والتمويل وعملات خدمة المؤتمرات وادارتها التي تشترك فيها هيئات منظومة الأمم المتحدة الموجودة في المقر الدولي . وعلاوة على هذه الخدمات المشتركة في مركز فيينا الدولي يشمل التقرير خدمات لا تشترك فيها الا اليونيدو وكيانات الامم المتحدة التي يوجد مقرها بالمركز حاليا .

١١٠ - ويقدم التقرير معلومات أساسية عن الخدمات المشتركة الموجودة في المركز الدولي وتنظيمها وادارتها ، ويحدد نقاط القوة والقصور فيها ، وينظر في المسائل الناشئة عن تحويل اليونيدو الى وكالة متخصصة ويقدم نتائج وتوصيات . وبعد استعراض سير عمل الخدمات المشتركة الموجودة ، خلص المفتشون الى أنه على الرغم من وجود بعض نقاط الضعف فإن هذه الخدمات تعمل على نحو جيد عموما ، وأنه لو لم تقدم هذه الخدمات على نحو مشترك لارتفعت التكلفة على الدول الاعضاء ارتفاعا كبيرا . وعلاوة على ذلك ، وجد المفتشون ان المنظمات الثلاث الموجودة في المركز قد اكتسبت خبرة تشغيلية قيمة وان الفوائد المالية والمعرفة والخبرة العملية الاستفادة حتى الآن ينبغي دعمها والوصول بها الى الحد الأقصى والتوسع فيها قدر الامكان . وهكذا خلص المفتشون الى أنه لا ينبغي ادخال تغيير على الترتيبات القائمة ما لم يتبين أن إعادة تنظيم المسؤوليات ستؤدي الى نتائج من حيث ارتفاع الكفاءة وزيادة فعالية الكلفة .

١١١ - ولاحظ المفتشون وجود بعض الضعف في نمط الادارة المتبع في تشغيل الخدمات المشتركة ، وهو أن المنظمات التي تتولى الادارة ، سواء عن وعي أو دون وعي ، تمارس رقابة مباشرة على جانبي السياسة والميزنة في الخدمات التي تقدمها ، وانها في معظم الاحيان لا تراعى على نحو كاف وجهات نظر المستعملين الذين يدفعون نصيبهم من التكاليف . ولاحظوا أيضا أن اللجان الاستشارية وغيرها من الهيئات المشتركة لم تكن فعالة تماما في بعض الحالات نظرا لأنها نادرا ما تمنح السلطة الضرورية للتأثير على القرارات التي يتخذها مديرو الخدمات المشتركة ، وأنه في بعض الخدمات ، لا توجد هذه الهيئات أو توقفت عن

العمل ، وان جميع المنظمات المستعملة غير مثلة . ويوصي المفتشون بمواجهة هذه المشاكل على نحو أفضل عن طريق سلسلة من التدابير التصحيحية .

١١٢ - وفيما يتعلق بترتيبات العمل الحالية بين الأمم المتحدة واليونيدو ، لاحظ المفتشون انه على الرغم من الموقف الذي اتخذته الدول الاعضاء في الاجتماع الرسمي ومفاده " ان أي تغييرات تطرأ على ترتيبات العمل بين الامم المتحدة واليونيدو والخدمات المشتركة الموجودة في مركز فيينا الدولي نتيجة لتحويل اليونيدو الى وكالة متخصصة هي مسألة ينبغي الفصل فيها بعد أن تصبح اليونيدو وكالة متخصصة " ، ادخل الأمين العام بالفعل تغييرات بموافقة الجمعية العامة . ويرى المفتشون أن مبادرة الأمين العام لم تأخذ في الاعتبار على وجه كاف الآثار المترتبة على هذه المبادرة بالنسبة للنظام الاشم للخدمات المشتركة بالمركز ، وان هذا الاجراء لا ينبغي أن يحبط فرص الابقاء على الخدمات المشتركة بسـل والتوسع فيها بعد اكتساب اليونيدو ولصفتها الرسمية الجديدة .

١١٣ - وفيما يتعلق بالتوسع في الخدمات المشتركة القائمة ، لاحظ المفتشون أن مذكرة التفاهم ذكرت بعض المجالات المحتملة التي لم تستكشف بعد من جانب المنظمات الموجودة في مركز فيينا الدولي في وقت اعداد هذا التقرير . وحدد المفتشون مجالات اضافية في الخدمات المشتركة والتوظيف والخدمات المالية وخدمات المؤتمرات التي يمكن بالمشـل النظر في اعداد ترتيبات مشتركة لها .

١١٤ - ورحب المفتشون ، في معرض مناقشتهم للخدمات المشتركة المقبلة ، بقيام المنظمات الثلاث الموجودة في مركز فيينا الدولي ، فيما يتعلق باستعراضها الحالي لمذكرة التفاهم بوضع مجموعة من المبادئ تسترشد بها في عملها . ويتضمن التقرير مبادئ عامة أخرى ينبغي أن تضعها المنظمات في الاعتبار في مداولاتها المتعلقة بالخدمات المشتركة . وعلاوة على هذا ، يقدم المفتشون مجموعة معايير لاستخدامها في تحديد ما اذا كانت خدمة معينة ينبغي أن تصبح موضوعا لترتيبات مشتركة فيما بين منظمـتين أو أكثر .

١١٥ - وأرسل هذا التقرير في تموز/يوليه ١٩٨٤ الى الأمين العام للأمم المتحدة والمدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية لاتخاذ الاجراء اللازم والى المنظمات الأخرى المشتركة في وحدة التفتيش المشتركة للعلم .

الحواشي

- (١) قام الأمين العام بتوزيع تقارير السنوات الماضية بوصفها الوثائق التالية:
- A/C.5/1241 ؛ و A/C.5/1304 ؛ و A/C.5/1368 ؛ و A/C.5/1433 ؛ و A/C.5/1515 ؛
و A/C.5/1598 ؛ و A/C.5/1676 ؛ و A/C.5/31/1 ؛ و A/C.5/32/6 ؛ و A/C.5/33/5 ؛
و A/C.5/34/1 ، الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الخامسة والثلاثون ، الملحق
رقم ٣٤ (A/35/34) ؛ المرجع نفسه ، الدورة السادسة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ (A/37/34) ؛
المرجع نفسه ، الدورة الثامنة والثلاثون ، الملحق رقم ٣٤ (A/38/34) ؛
- (٢) عمّم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/39/80 .
- (٣) عمّم على أعضاء المجلس الاقتصادي والاجتماعي تحت الرمز E/1984/52 .
- (٤) عمّم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/39/299 .
- (٥) عمّم على أعضاء الجمعية العامة تحت الرمز A/39/239 .
- (٦) عمّم تحت الرمز A/39/94-E/1984/60 .
- (٧) عمّم تحت الرمز A/39/281-E/1984/81 .

كيفية الحصول على منشورات الأمم المتحدة

يمكن الحصول على منشورات الأمم المتحدة من المكتبات ودور التوزيع في جميع أنحاء العالم. استعلم عنها من المكتبة التي تتعامل معها أو اكتب إلى : الأمم المتحدة، قسم البيع في نيويورك أو في جنيف.

如何购取联合国出版物

联合国出版物在全世界各地的书店和经售处均有发售。请向书店询问或写信到纽约或日内瓦的联合国销售组。

HOW TO OBTAIN UNITED NATIONS PUBLICATIONS

United Nations publications may be obtained from bookstores and distributors throughout the world. Consult your bookstore or write to: United Nations, Sales Section, New York or Geneva.

COMMENT SE PROCURER LES PUBLICATIONS DES NATIONS UNIES

Les publications des Nations Unies sont en vente dans les librairies et les agences dépositaires du monde entier. Informez-vous auprès de votre libraire ou adressez-vous à : Nations Unies, Section des ventes, New York ou Genève.

КАК ПОЛУЧИТЬ ИЗДАНИЯ ОРГАНИЗАЦИИ ОБЪЕДИНЕННЫХ НАЦИЙ

Издания Организации Объединенных Наций можно купить в книжных магазинах и агентствах во всех районах мира. Наводите справки об изданиях в вашем книжном магазине или пишите по адресу: Организация Объединенных Наций, Секция по продаже изданий, Нью-Йорк или Женева.

COMO CONSEGUIR PUBLICACIONES DE LAS NACIONES UNIDAS

Las publicaciones de las Naciones Unidas están en venta en librerías y casas distribuidoras en todas partes del mundo. Consulte a su librero o diríjase a: Naciones Unidas, Sección de Ventas, Nueva York o Ginebra.
